



الجمهورية العربية السورية

المرسوم رقم / ٢٠٦ /

رئيس الجمهورية

بناء على أحكام القانون رقم / ١٧ / تاريخ . ٢٠٠٨/١٤/١٠.

يرسم ما يلي:

المادة ١ - تسمى هيئة عامة صحية علمية تدريبية باسم مستشفى درعا الوطني تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري وترتبط بوزير الصحة مقرها محافظة درعا.

المادة ٢ - تسمى هيئة عامة صحية علمية تدريبية باسم مستشفى الأسد تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري وترتبط بوزير الصحة مقرها محافظة دير الزور.

المادة ٣ - تقوم كل من مستشفى درعا في محافظة درعا والأسد في محافظة دير الزور بتوفير العناية الطبية التشخيصية والعلاجية والجراحية لمراجعيهما بالختصات العامة.

المادة ٤ - ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

دمشق في ١١ / ٩ / ١٤٢٧ هجري الموافق ٢٠١١ / ٨ / ١١ ميلادي

١١٣٣

رئيس الجمهورية  
بشار الأسد

شحنة إلى مستشفى داروا وجسر عربة  
جسر العنكبوت

دفتر ١١٢٨٢